جواب عما يقع في زمن المسغبة من كثرة السائلين

لأبي عبد الله محمد بن أحمد المسناوي الدلائي ت: 1136هـ

دراسة وتحقيق

د. فرج علي جوان

كلية الشريعة والقانون ـ الجامعة الأسمرية الإسلامية ـ زليتن ـ ليبيا

fa.jowan@asmarya.edu.ly

د. إبراهيم أحمد الزائدي

كلية الشريعة والقانون ـ الجامعة الأسمرية الإسلامية ـ زليتن ـ ليبيا

e.alzaidi@asmarya.edu.ly

تاريخ التقديم: 2024/09/04 تاريخ القبول: 2024/09/22 تاريخ النشر: 2024/10/16

مقدمة

الحمد لله الذي حثّنا على إطعام أهل الحاجة والمسغبة، وخَصَّ منهم اليتيم ذا المقربة والمسكين ذا المتربة، ونصلي ونسلم على سيدنامُحَمَّد أكرم الخلق الذي كان لا يرُدّ السائلين، ويجود بالخير على المحتاجين، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن التراث الفقهي يزخر بالعديد من الأدوية الناجعة لحلّ قضايا الناس الدينية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، ولا سيما ذلكم التراث المتمثل في كتب الفتاوى والنوازل التي تعدّ مصدرًا غنيًّا لهذه القضايا، وكيفية علاجها، والطرق التي خطها الشارع الحكيم لذلك.

ومن المشاكل الاجتماعية المتكررة على مرّ العصور ظاهرة المجاعات في زمن المسغبة والجدب، مما يؤدي إلى كثرةِ السائلين المتسولين، وانتصابِهم في الشوارع لسؤال الناس، وتطوُّفِهم على أبواب البيوت؛ ليجدوا ما يسدّ رمقهم، ويحفظ حياتهم.

وممّن عالج هذه الظاهرة الإمام المسناوي -رحمه‌الله- في جواب له عن سؤال في عين الموضوع، فشرعنا في إعداد بحث عنه يتناوله بالدراسة والتحقيق، وعنونّاه بالآتي: (جواب عما يقع في زمن المسغبة من كثرة السائلين، لأبي عبدالله مُحَمَّد بن أحمد المسناوي الدلائي ت: 1136 هـ. دراسة وتحقيق).

إشكالية البحث:

تظهر إشكالية الموضوع في سؤال رئيس وُجِّه للمؤلِّف يتعلق بما يقع في زمن المسغبة من كثرةِ السُّؤَّال، وانتصابِهم في الطرقات، وتطوُّفِهم على الأبواب، ما المخلِّصُ للإنسان من حقوقهم؟ وهل يجب تفقُّدُ أحوالِ المساكين والضعفاء والبحثِ عنهم؛ ليخلَّصَ مَن يُستَطَاع تخليصُه منهم من الضيعة؟

وهناك إشكاليات فرعية بعضها يتعلق بموضوع السؤال، من حيث صعوبة تحقق الضرورة عند السائلين، ومن تحديد القدر الواجب إعطاؤه لهم، وبعضها يتعلق بمنهجه في الجواب، من حيث بناؤه الأسلوبي والفقهي، ومن حيث تأصيله والاستدلال له والمصادر التي اعتمد عليها في ذلك.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى التعريف بالشيخ المسناوي، وإخراج نص جوابه عما يقع في زمن المسغبة من كثرة السائلين في أقرب صورة أرادها مؤلفه تحقيقًا ودراسةً.

أهمية البحث:

تتجلى أهميته في جانبين:

الأول: مكانة الشيخ المسناوي العلمية، شيخ الجماعة بفاس، وعمدة المفتين، وأحد أركان الكلية القروية، وممن نفخ فيها روح التجديد.

الثاني: موضوع الجواب الذي يعالج قضية اجتماعية تتعلق بكثرة المتوسلين والمحتاجين في زمن المجاعة، ومعرفة ما يوجبه الشرع اتجاههم.

الدراسات السابقة:

ورد هذا الجواب ضمن نوازل الشيخ المسناوي[1] المطبوعة على الحجر بالمطبعة الفاسية سنة 1345 هـ.، 1345 هـ.، كما أورده العلامة الوزاني في نوازله الكبرى[2]، والجواب عارٍ فيهما عن التحقيق.

منهج البحث:

اعتمدنا في هذا البحث على مناهج متعددة، وهي: المنهج التوثيقي في إخراج النص كما أراد مؤلفه أو قريبًا من ذلك، والمنهج الوصفي فيما يتعلق بالتعريف بالجواب وصاحبه، والمنهج النقلي في توثيق النقول من مصادرها ونسبة الأقوال لقائليها، والتعريف بالأعلام، والمنهج التحليلي في بيان منهج المؤلِّف.

خطة البحث:

قسّمنا البحثَ إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة.

تناول المبحث الأول التعريف بالمجيب والجواب، بينما تناول المبحث الثاني النص المحقق.

ثم الخاتمة، تليها قائمة المصادر والمراجع.

واللهَ نسأل أن يوفقنا إلى إخراج هذا الجواب على الوجه المطلوب، وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، ونصلي ونسلم على سيدنا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

(1) ينظر: ص37-40.

(2) ينظر: 12/3-8.

المبحث الأول

التعريف بالمجيب والجواب

تستلزم دراسة الجواب التعريفَ بالمجيب، من حيث حياتُه الشخصية والعلمية، ثم التعريف بالجواب، وبيان منهج المؤلف فيه، وذلك من خلال المطلبين الآتيين: الأول: التعريف بالمجيب، والثاني: التعريف بالجواب.

المطلب الأول: التعريف بالمجيب[1]

يتناول هذا المطلب التعريف بالشيخ المسناوي من حيث حياته الشخصية والعلمية، وترجمته واسعة واسعة الأكناف، أفردها بالتأليف تلميذه العلامة أبو العباس أحمد بن عبد الوهاب الوزير الغساني (ت:1146هـ .)[2]، وفيما يلي طرف من سيرته وحياته:

أولا: اسمه ونسبه وكنيته ولقبه:

هو مُحَمَّد بن أحمد بن مُحَمَّد بن محمد بن أبي بكر[3]، وكنيته: أبو عبد الله[4].

لقبه: لقّب الشيخ بالعديد من الألقاب، وهي:

المِسناوي: وهو لقب جده مُحَمَّد بن محمد بن أبي بكر[5].

الدلائي: نسبة إلى مكان ولادته، وهو المحلّ الذي به الزاوية الدلائية[6].

البكري[7]: نسبة إلى جده أبي بكر مؤسس الزاوية البكرية التي اشتهرت بالزاوية الدلائية[8].

الفاسي: نسبة إلى مدينة فاس التي استوطنها وعاش بها[9].

---

(1) مصادر ترجمته: نشر المثاني، للقادري، 265/3-278، والتقاط الدرر، للقادري، 327/2-330، وطبقات الحضيكي، 362/2، وسلوة الأنفاس، للكتاني، 72/3-75، وشجرة النور الزكية، لمخلوف، 481/1، والمنزع اللطيف في مفاخر المولى إسماعيل بن الشريف، لابن زيدان، ص298، والفكر السامي، للحجوي، 339/2، والإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام، للسملالي، 26/6-33، والأعلام، للزركلي، 13/6، وهدية العارفين، لإسماعيل باشا، 312/6، ومعجم المؤلفين، لكحالة، 259/8،260، وذكريات مشاهير رجال المغرب، لكنون، ص605-622، والنبوغ المغربي، لكنون، 286/1،287، والزاوية الدلائية، لمحمد حجي، ص267-275، وإفادة السالك، للعلمي، ص339.

(2) ينظر: سلوة الأنفاس، للكتاني، 72/3-75، والمنزع اللطيف في مفاخر المولى إسماعيل بن الشريف، لابن زيدان، ص298، والزاوية الدلائية، لمحمد حجي، ص272.

(3) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 265/3، والإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام، للسملالي، 26/6، والزاوية الدلائية، لمحمد حجي، ص267.

(4) ينظر: طبقات الحضيكي، 362/2، وسلوة الأنفاس، للكتاني، 73/3، والفكر السامي، للحجوي، 339/2.

(5) ينظر: التقاط الدرر، للقادري، 327/2، والإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام، للسملالي، 26/6-33، والنبوغ المغربي، لكنون، 286/1.

(6) ينظر: الزاوية الدلائية، لمحمد حجي، ص27.

(7) ينظر: طبقات الحضيكي، 362/2، والفكر السامي، للحجوي، 339/2.

(8) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 265/3، وشجرة النور الزكية، لمخلوف، 481/1، والزاوية الدلائية، لمحمد حجي، ص9.

(9) ينظر: طبقات الحضيكي، 362/2، والفكر السامي، للحجوي، 339/2، والنبوغ المغربي، لكنون، 286/1،287.

ثانيا: مولده ونشأته:

ولد بالزاوية البكرية بالموضع المعروف: الدلاء سنة 1072هـ[1]، وبها كان دخوله للمكتب، ثم قدم مع والده لفاس عام 1079هـ، وهو ابن سبع سنين، وذلك بعد استيلاء السلطان المولى رشيد العلوي على زاويتهم وتخريبه لها[2].

وقد نشأ في أسرة علمية توارثت العلم كابرًا عن كابر، قال الكتاني مبيّنا مكانة آبائه، ومشيرا إلى نشأته: "أبو عبد الله سيدي مُحَمَّد الشهير بالمسناوي، ابن الفقيه العلامة الأستاذ أبي العباس سيدي أحمد، ابن ابن الشيخ الإمام المحمد سيدي مُحَمَّد الملقب بالمسناوي، ابن ولي الله سيدي مُحَمَّد، ابن الشيخ العارف أبي بكر أبي بكر الدلائي... ونشأ في عفاف وصيانة، وثقة وديانة، وأكبّ على تعلّم العلم، وسماعه من أشياخه"[3].

ثالثا: شيوخه:

درس المسناوي على علماء أسرته، وعلى القادريين، والفاسيين، وغيرهم[4]، ومن أشهر شيوخه:

- عم والده أبو عبد الله مُحَمَّد المرابط بن مُحَمَّد بن أبي بكر الدلائي، أخذ عن والده، وعن عبد القادر الفاسي وأخيه أحمد وغيرهم، وعنه جماعة منهم مُحَمَّد المسناوي، واليوسي، له مؤلفات منها: نتائج التحصيل على التسهيل، وغرائب العربية، وديوان شعر، توفي سنة 1089هـ .[5].
- أبو مُحَمَّد عبد القادر بن علي بن يوسف الفاسي، اسمٌ لا نسبة إلى فاس، أخذ عن والده، وعمه العربي، وابن عاشر، وغيرهم، وعنه جماعةٌ، منهم: العياشي، واليوسي، له أجوبة جمعها بعض أصحابه، توفي سنة 1091هـ .[6]، ومما أخذه عنه المسناوي شمائل الترمذي قراءة ودراية[7].
- أبو عبد الله مَحمد بن مُحمد الشريف البوعناني، أخذ عن والده، وعلي الدرعي، وغيرهما، وتولى وتولى الخطابة بجامع الأندلس، والإمامة والخطابة بجامع القرويين، وقضاء فاس الجديد، توفي سنة 1098هـ .[8]، قرأ عليه المسناوي شرح السنوني على مقدمته وصغراه[9].

(1) ينظر: سلوة الأنفاس، للكتاني، 3/72-75، والمنزع اللطيف في مفاخر المولى إسماعيل بن الشريف، لابن زيدان، ص298، والزاوية الدلائية، لمحمد حجي، ص267.

(2) ينظر: الإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام، للسملالي، 6/26-33، وذكريات مشاهير رجال المغرب، لكنون، ص605-622، والزاوية الدلائية، لمحمد حجي، ص267-275.

(3) سلوة الأنفاس، 3/73، وينظر: الإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام، للسملالي، 6/26.

(4) ينظر: الزاوية الدلائية، لمحمد حجي، ص267.

(5) ينظر: الإعلام بمن غبر، للفاسي، ص252، ونشر المثاني، للقادري، 2/236-240، 3/266.

(6) ينظر: الإعلام بمن غبر، للفاسي، ص291-294، وشجرة النور الزكية، لمخلوف، 1/455،456.

(7) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 3/265.

(8) ينظر: الإعلام بمن غبر، للفاسي، ص311، وسلوة الأنفاس، 1/227.

(9) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 3/267.

• أبو العباس أحمد بن العربي الفاسي، المعروف بابن الحاج، أخذ عن عبد القادر الفاسي، وهو عمدته، والقاضي ابن سودة، وميارة، وغيرهم، وعنه جماعة منهم: ولده مُحَمَّد، وابن رحال، توفي سنة 1109هـ.[1]، أخذ عنه المسناوي التفسير، والحديث، والأصول، والفقه، والبيان، والمنطق[2].

• أبو علي الحسن بن مسعود اليوسي، أخذ عن مُحَمَّد بن ناصر، وعبد الملك التجمعوتي، وغيرهما، وغيرهما، وعنه من لا يعد كثرة منهم: أحمد بن مبارك، وأبو سالم العياشي، له تآليف حسان منها: الكوكب الساطع في شرح جمع الجوامع لم يكمله، وشرح على الصغرى، توفي سنة 1111هـ[3]، سمع منه المسناوي نحو النصف من البخاري[4].

• أبو عبد الله مَحمد ابن الشيخ عبد القادر الفاسي، أخذ عن جماعة منهم: والده، والشيخ اليوسي، اليوسي، وأجازه الخرشي، وعنه أحمد ابن الحاج، ومُحَمَّد العربي بن بردلة، وأبو الحسن العلمي، وغيرهم، له تآليف منها: شرح الحصن الحصين لابن الجوزي، وشرح شواهد ابن هشام، وفتاوى، توفي سنة 1116هـ[5]، وحضر المسناوي لديه في التفسير، والحديث، والأصول، والنحو، والبيان، وقرأ عليه مبادئ الكتب الستة، والموطأ، والشفا، وأجازه إجازة عامة[6].

رابعًا: تلاميذه:

تلمذ للشيخ المسناوي كل مَن يتعاطى العلم بالطلب أو التدريس في زمانه، فتكاثر عدد تلاميذه، وغصّت رحاب القرويين بالآخذين عنه، وأخذ عنه مَن يعتبر من أهل عصره، وانفرد برئاسة العلم في وقته وعصره[7]، وممن تَ لْمَذَ له، وأخذ عنه:

• أبو عبدالله مُحَمَّد بن حمدون بناني، المعروف بالمحوجب، أخذ عن مُحَمَّد بن عبد القادر الفاسي، والعربي والعربي بردلة، والمسناوي، كان إليه المرجع بفاس في الفتوى والوثائق والفرائض والحساب، له مؤلفات منها: له الفوائد المسجلة في شرح جملتي البسملة والحمدلة، وفتاوى لا تحصى، توفي 1140هـ.[8].

• أبو عبدالله مَحمد بن مُحَمَّد -وقيل: بن أحمد- بن مُحَمَّد ميارة، المعروف بميارة الصغير، أخذ عن الشيخ عن الشيخ عبد القادر الفاسي، واعتمد على ولده مُحَمَّد، وأخذ عن المسناوي، وغيره، وعنه الشيخ جسوس،

(1) ينظر: التقاط الدرر، للقادري، ص273، وشجرة النور الزكية، لمخلوف، 473،472/1.
(2) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 266/3.
(3) ينظر: شجرة النور الزكية، لمخلوف، 474/1، والزاوية الدلائية، لمحمد حجي، 104-115.
(4) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 266/3.
(5) ينظر: صفوة من انتشر، للإفراني، ص257-259، وسلوة الأنفاس، للكتاني، 454/1-457.
(6) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 265/3.
(7) ينظر: الإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام، للسملالي، 27/6، والزاوية الدلائية، لمحمد حجي، ص268.
(8) ينظر: التقاط الدرر، للقادري، ص340، وسلوة الأنفاس، للكتاني، 230،229/1.

جسوس، ومُحَمَّد بن زكري، وغيرهما، توفي سنة 1144هـ .[1].

• أبو عبد الله مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن زكري، أخذ عن جماعة منهم: الشيخ عبد القادر الفاسي، وأبي وأبي عبد الله مُحَمَّد المسناوي، وميارة الصغير، وعنه الشيخ مُحَمَّد جسوس، وغيره، له مؤلفات منها: شرح الحكم شرح الحكم العطائية، وشرح الشمائل، وحواشٍ على البخاري، توفي سنة 1144هـ .[2].

• أبو العباس أحمد بن مبارك اللمطي السجلماسي، أخذ عن القاضي بُرْدُلَّة، والشيخ مُحَمَّد بن عبد عبد القادر الفاسي، وأبي عبد الله المسناوي، وغيرهم، وعنه أخذ جماعة منهم: الشيخ التاودي، ومُحَمَّد بن بن حسن بناني، وأبو حفص عمر الفاسي، له تآليف منها: شرح على جمع الجوامع، ورد التشديد في مسألة التقليد، وكشف اللبس عن المسائل الخمس، توفي سنة 1156هـ .[3].

• أبو عبد الله مُحَمَّد بن عبد السلام بناني الفاسي، أخذ عن الشيخ أحمد بن ناصر، وميارة الصغير، والمسناوي، وغيرهم، ورحل للمشرق وأخذ عن أعلام منهم الخرشي، وعبد الباقي الزرقاني، وعنه أخذ من لا يعد كثرة منهم: مُحَمَّد جسوس، والتاودي، وأبو حفص الفاسي، له تآليف منها: شرح لامية الزقاق، الزقاق، وشرح خطبة المختصر، وتكميل شرح حدود ابن عرفة، توفي سنة 1163هـ .[4].

• أبو عبد الله مُحَمَّد بن قاسم جسوس، أخذ عن أعلام منهم: عمه عبد السلام جسوس، والعربي بردلة، وأبو عبد الله المسناوي، وعنه الشيخ التاودي، والحايك، وغيرهما، له تآليف جليلة منها شرح المختصر، وشرح الرسالة، وشرحان على الحكم العطائية، توفي سنة 1182هـ ..

خامسا: مكانته العلمية:

قال القادري في وصفه: "الإمام الكبير، العلامة الكبير، الحافظ المتقن، الدراكة المشارك المتفنن، ... وعين أعيان المشايخ الأكابر، شيخ الجماعة وخاتمة المحققين... كان صاحب الترجمة... آية في العلوم، وحجة في صحة الإدراك والفهوم، آخذا بأوفر نصيب في غالب فنونها، لا ينقر المسائل إلا في سواد عيونها"[5].

وحلاه الحضيكي بقوله: "الطيب الأعراق والأخلاق، الفصيح الفهامة، عالم العلماء، وفقيه الفقهاء"[6].

وقال الكتاني: "شيخ الإسلام، وعالم الأعلام، خاتمة المحققين، ... العالم الحجة الشهير، الدراكة

(1) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 353،267/3، وسلوة الأنفاس، للكتاني، 229-227/1.
(2) ينظر: التقاط الدرر، للقادري، ص357،356، وشجرة النور الزكية، لمخلوف، 484/1.
(3) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 42-40/4، وشجرة النور الزكية، لمخلوف، 507،506/1.
(4) ينظر: التقاط الدرر، للقادري، ص419-416، وشجرة النور الزكية، لمخلوف، 508،507/1.
(5) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 265/3.
(6) طبقات الحضيكي، 362/2.

الحافظ المتقن، المشارك المتفنن، ... أستاذ الأئمة، ونجم الأمة، شيخ الجماعة وعمدة المفتين"[1].

وحلاه مُحَمَّد مخلوف بقوله: "شيخ الإسلام، وعلم الأعلام، وخاتمة المحققين، وقدوة الموفقين، شيخ الجماعة، وعمدة المفتين"[2].

وقال الحجوي: "شيخ الإسلام، وشيخ الجماعة، الإمام الصدر الكبير، المبرّز في المعقول والمنقول"[3].

وحلاه صاحب النبوغ المغربي بقوله: "العلامة الكبير، أحد أركان الكلية القروية، وممن نفخ فيها روح التجديد، وقام بنهضة علمية صحيحة، كان راسخ القدم في علوم العربية والفقه والحديث والتفسير والكلام، آية في الحفظ والإتقان"[4].

سادسا: وظائفه:

تقلد الشيخ المسناوي عددا من الوظائف تأهل لها، وأحسن القيام بها، وبيانها في الآتي:

- **الخطابة والإمامة**: تولى الخطابة والإمامة بالمدرسة العنانية زمانًا، ثم بعد ذلك تولاهما بمسجد مولاي إدريس بفاس بعد إعادة بنائه عام 1132هـ .، ثم تخلى عن ذلك[5].

وكان -رحمه الله- يأتي في خطبته بالعجب العجاب، وبما يسحر الألباب، إتقانًا ولفظًا، وبيانًا وحفظا، وله خطب بليغة جيدة المناسبة[6].

- **التدريس**: اشتغل المسناوي -رحمه الله- بتدريس جميع العلوم المعهودة في عصره، وتوجهت عنايته في مقتبل عمره على تدريس علوم الآلة كالمنطق، والبلاغة، كما اشتغل أيضا بتدريس الفقه والأدب والتاريخ، واقتصر في آخر عمره على تدريس التفسير وحديث الصحيحين[7].

وقد حباه الله بملكة التدريس، حيث انتهت إليه الرئاسة فيه، وقام به أحسن قيام[8]، ولعل أفضل من من وصف مجلس درسه وطريقته في التدريس القادري، فقال: "وكان في تدريسه إذا أخذ في تقرير مسألة يأتي على وجوه احتمالاتها، ولا يدع شيئًا مما تشتهي بيانه نفوس الحاضرين من أبحاثها، مع جودة التحقيق والتحرير بما يغبط به العقل من النقل، مع اختصار في العبارة، وسرعة في بيان الإشارة، ويفهمه الحاضر والبادي ومن هو مغبون، وجميع مَن بالمغرب من اللسون، مجلسه مجلس سكون ووقار، وخشية

(1) سلوة الأنفاس، 72/3،73.

(2) شجرة النور الزكية، 481/1.

(3) الفكر السامي، 339/2.

(4) ص286.

(5) ينظر: سلوة الأنفاس، للكتاني، 74/3، والإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام، للسملالي، 27/6.

(6) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 267/3،273.

(7) ينظر: سلوة الانفاس، للكتاني، 73/3، وذكريات مشاهير رجال المغرب، لكنون، ص606، والزاوية الدلائية، لمحمد حجي، ص268.

(8) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 273/3.

وتذكار"[1].

وكان -رحمه الله- حريصًا في تدريسه لأيّ كتابٍ أن يختمه؛ لذا كان لا ينقطع عن مجلس الدرس إلا إذا نزل به ضروري سماوي، وكان إذا دخل شهر رمضان بدأ بتدريس صحيح البخاري مقتصرا على بيان المعاني من الأحاديث التي توافق مذهب مالك، فكان الناس يقصدون حضور ذلك المجلس من البوادي والحواضر؛ لحصول الفوائد منه، وسرعة ختمه، حيث كان يختمه في اليوم التاسع من رمضان[2].

واتفق له الوقف في التفسير حين مرضه مرض موته على قوله تعالى: ﴿**رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ**﴾ إلى آخر السورة، وقرّر هذه الآية تقريرًا حسنًا، وأكثرَ حسن تقريره من البكاء والتضرّع، وكان آخر عهده بتفسير القرآن قوله تعالى: ﴿**تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ**﴾[3].

• **الإفتاء**: وُلّي الشيخ المسناوي رحمه الله الفتوى، ثم تخلى عنها لـمّا آل الأمر لفساد الدين[4]، وكان يمتنع عن الجواب في مسائل النكاح والطلاق؛ تورعًا وتحرّجًا منه، وخيفة التورّط في أمر استحلال الفروج، مع كونه لم يتعيّن ذلك عليه؛ لوجود من يقوم به، وإنما كان غالب أجوبته في مسائل الاعتقاد وأحوال المعاش والمعاد[5].

كان يميل إلى تحقيق النظر وتحرير المناط في فتاواه، ويجادل كبار العلماء، ويناقش أقوالهم، ويكاد يميل إلى الاجتهاد، ويشارك في غير مذهب الإمام مالك، ويرجح ما ثبت دليله من الأقوال وإن خالف المذهب، وهو ممن نسب إليه أنه ادعى الاجتهاد، وإنه لحقيق به في وقته[6].

وأذعن له عامة مشايخ عصره، فأمره عندهم هو المطاع، ولا يسعهم فيما أفتى به إلا الاتباع؛ لأنه امتلك العارضة القوية في الفتوى، فأصبح الحجة الذي لا ينقض قوله، ولا يكون الرجوع إلا إليه[7]، وقد جمعت فتاواه في مجلد ضخم ظل المرجع الهام للقضاة والمفتين إلى عصرنا هذا[8].

سابعًا: مؤلفاته ووفاته:

لم يكن للمسناوي اعتناء بالتصنيف؛ لقيام تلاميذه في زمنه بذلك، فتركه لهم، واعتنى بالتدريس؛ لذلك فإنه كتب بعض التقييدات والرسائل الصغيرة، إضافة لأجوبته وفتاواه، وتمتاز كتابته بالدقة في

(1) نشر المثاني، للقادري، 273/3. وينظر: التقاط الدرر، للقادري، ص329، والإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام، للسملالي، 27/6.

(2) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 275/3.

(3) ينظر: التقاط الدرر، للقادري، ص329، وسلوة الأنفاس، للكتاني، 75/3.

(4) ينظر: سلوة الأنفاس، للكتاني، 74/3، والإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام، للسملالي، 27/6.

(5) ينظر: سلوة الأنفاس، للكتاني، 74/3، والنبوغ المغربي، لمكنون، 286/1، 287.

(6) ينظر: الفكر السامي، للحجوي، 339/2، وذكريات مشاهير رجال المغرب، لكنون، ص606،

(7) ينظر: سلوة الأنفاس، للكتاني، 74/3، والنبوغ المغربي، لكنون، 286/1.

(8) ينظر: الزاوية الدلائية، لمحمد حجي، ص270.

التعبير مع السلامة والوضوح، وتدل آثاره على عقل جبّار، وذكاء وقّاد[1].

وكانت له أناة في البحث، وتتبع للمسائل عجيب، فما من لفظة أو واقعة أو مشكلة ما مرّت به إلا عقب عليها بالشرح والبيان، ولا يغادرها حتى يزول إبهامها، ويتضح أمرها[2].

ومن مؤلفاته ما يلي:

- **جهد المقل القاصر في نصرة الشيخ عبد القادر**[3]: ضمّنه فوائد جليلة، وموضوعه الدفاع عن الشيخ عبد القادر الجيلاني، وبيان أنه من أهل الاجتهاد[4].
- **صرف الهمة إلى تحقيق معنى الذمة**[5]: وضعه جوابا عن سؤال رفع إليه في ذلك، ولم يدخر جهدًا في تهذيب واستيعاب المسائل المتعلقة بذلك[6].
- **القول الكاشف عن أحكام الاستنابة في الوظائف**[7]: جعله في ثلاثة مباحث، الأول توطئة في بيان ما تصح فيه النيابة، والثاني في المقصود بالذات من حكم الاستنابة، والثالث في كلام غير المالكية في المسألة[8].
- **نتيجة التحقيق في بعض أهل الشرف الوثيق**[9]: اشتمل على مقصودين: التعريف بالشيخ عبد القادر الجيلاني، وبيان ما وقف عليه من عقبه[10].
- **نصرة القبض والرد على من أنكر مشروعيته في صلاة الفرض**[11]: وهو كتاب ألّفه في بيان أرجحية القبض، ومَن طالعه تحققت له دعواه الاجتهاد بما ذكر فيه من ردود[12].
- **طرر وتقارير على مختصر خليل**: اعتمد عليه كلّ من البناني والتاودي في حاشيتهما على شرح الزرقاني لمختصر خليل[13].
- **مجموعة تقاييد**: للمسناوي تقاييد جيدة في أنواع من الفنون مختلفة[14]، منها: تقييد في ردّ ما

(1) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 273/3، والزاوية الدلائية، لمحمد حجي، ص268.

(2) ينظر: ذكريات مشاهير رجال المغرب، لكنون، ص616.

(3) توجد منه نسخة مخطوطة بمؤسسة الملك عبد العزيز آل سعود–الدار البيضاء، برقم: 342/1.

(4) ينظر: التقاط الدرر، للقادري، 328، ومعجم المؤلفين، لكحالة، 259/8.

(5) طبع بتحقيق: عصام محمد الصاري، دار البصائر بالقاهرة، ط1، 1433هـ/ 2012م.

(6) ينظر: هدية العارفين، لإسماعيل باشا، 317/2، وذكريات مشاهير رجال المغرب، لكنون، ص614.

(7) طبع بتحقيق: عصام محمد الصاري، دار ابن حزم ببيروت، ط1، 1437هـ/ 2016م.

(8) ينظر: الزاوية الدلائية، لمحمد حجي، ص269، وإفادة السالك، للعلمي، ص339.

(9) توجد منه نسخة مخطوطة بمؤسسة الملك عبد العزيز آل سعود–الدار البيضاء، برقم: 342/2.

(10) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 273/3، والتقاط الدرر، للقادري، ص329، والأعلام، للزركلي، 13/6

(11) طبع بتحقيق: د. عبد اللطيف بن الإمام بوعزيزي ود. طه بن علي بوسريح، دار ابن حزم ببيروت، ط1، 1428هـ/ 2007م.

(12) ينظر: الإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام، للسملالي، 28/6، وهدية العارفين، لإسماعيل باشا، 317/2،

(13) شجرة النور الزكية، لمخلوف، 481/1، والفكر السامي، للحجوي، 339/2.

(14) ينظر: سلوة الأنفاس، للكتاني، 74/3، والإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام، للسملالي، 28/6.

نسب إلى الإمام مالك من جواز قتل الثلث لإصلاح الثلثين[1].

• **أجوبة ونوازل**[2]: وقد جمعت نوازله في مجلد ضخم ظل المرجع الهام للقضاة والمفتين إلى عصرنا هذا[3].

ومن ضمنها: جوابه عما يقع في زمن المسغبة من كثرة السائلين، وهو موضوع هذا البحث.

ومن شدة ورعه وخوفه من الله أن تأهب للذي لا محيص لمخلوق عنه، وهو الموت، بأن حفر قبره قبل موته بنحو ثلاث سنوات، داخل قبة الولي مُحَمَّد العايدي خارج باب الفتوح بمدينة فاس، وبعد فراغه من فراغه من الحفر اضطجع فيه، وقرأ ما تيسر من القرآن، وبقي يتعاهده بالقراءة إلى أن توفي[4].

ولما مرِضَ مرض موته نظم قصيدة من أربعين بيتًا مطلعها:

يا رب عطفًا على مسيءٍ *** قد ساقه القوم للمقابر

فجاء فردًا بغير زادٍ *** وخلَّفَ الأهلَ والعشائر

وآخرها:

ويرحم الله كلَّ عبدٍ *** يقول آمينَ وهو سائر[5]

وأوصى أن يشيّع بها عند وفاته، فنفذت وصيته، وقد جرى عمل الناس بفاس بعد موته بقراءتها عند تشييع الميت من داره وتنزيله في النعش؛ اقتداء به، واستمر ذلك مدة من الزمن، لكنه تُرِك ذلك في زماننا الآن[6].

توفي بعد زوال يوم السبت 16-شوال- سنة 1136هـ[7]، ودفن بعد صلاة العصر من يومه[8]، وكانت وفاته مأتمًا لمدينة فاس كلها، وشيعه إلى مدفنه أهل فاس رجالًا ونساءً وصبيانًا في محفل مهيب، فبكاه الناس جميعًا، كبيرًا وصغيرًا، أميرًا ومأمورًا، ورثاه ابن عمه مُحَمَّد البكري بقصيدة مطلعها:

أبى القلب أن يسلوا ودمعي تحدَّرَا *** فكفكفتُه أبغي بذاك تَسَتُّرَا[9]

(1) طبع بتحقيق: ذ. رشيد الحمداوي، مجلة المذهب المالكي، العدد: 10، 1431هـ/ 2010م.

(2) طبعت على الحجر بالمطبعة الفاسية على نفقة سيدي عمر بن أحمد الخياط سنة 1345هـ.

(3) ينظر: الزاوية الدلائية، لمحمد حجي، ص270.

(4) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 278/3، وسلوة الأنفاس، للكتاني، 75/3.

(5) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 278،277/3، وذكريات مشاهير رجال المغرب، لكنون، ص621.

(6) ينظر: سلوة الأنفاس، للكتاني، 75/3، والإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام، للسملالي، 28/6.

(7) ينظر: طبقات الحضيكي، 362/2، والمنزع اللطيف في مفاخر المولى إسماعيل بن الشريف، لابن زيدان، ص298.

(8) ينظر: نشر المثاني، للقادري، 278/3، وسلوة الأنفاس، للكتاني، 75/3.

(9) ينظر: سلوة الأنفاس، للكتاني، 75/3، والزاوية الدلائية، لمحمد حجي، 271،270.

المطلب الثاني: التعريف بالجواب

يتضمن هذا المطلب التعريف بجواب المسناوي، وذلك في النقاط الآتية:

أولا: عنوانه ونسبته إلى مؤلفه وسبب تأليفه:

خلت النسخ المعتمدة في التحقيق من أي عنوان لهذا الجواب، مما يدلّ أن صاحبه لم يضع له عنوانًا، ولا غرابة في ذلك؛ إذ أغلب المفتين يجيبون عن الأسئلة الواردة إليهم دون وضع عنوان لجوابهم عنها، ونادرًا ما يعنونونها بعنوان يختارونه.

عليه، فقد ارتأى الباحثان أن يضعا عنوانًا للجواب يدل على مضمونه ومحتواه، فوقع الاختيار على هذا العنوان: **جواب عما يقع في زمن المسغبة من كثرة السائلين**.

وأما نسبته إلى مؤلفه فلا يشك الباحثان فيها؛ إذ تظافرت النسخ الثلاث على نسبتها إليه في أول الجواب وآخره، كما ورد هذا الجواب أيضا ضمن نوازله المطبوعة على الحجر بالمطبعة الفاسية سنة 1345هـ ،. وورد في آخره: "من خطه دام علاه"[1].

وأما عن سبب تأليفه فقد كتبه جوابًا عن سؤال ورد إليه من أحد المستفتين.

ثانيا: موضوعه وتقسيمه وترتيبه:

موضوع هذا الجواب موضوع مهم جدًّا، يتعلق بحياة الناس ومعيشتهم في بيان الواجب عليهم اتجاه بعضهم في زمن المسغبة إذا كثُر السائلون، والذي تبرأ بهم ذمتهم تجاههم، وهل يجب عليهم تفقّد أحوال المساكين والضعفاء أو لا؟

وقد رتب المسناوي جوابه على النحو الآتي: بدأه بإيراد نص السؤالَيْن، ثم قدّم للجواب عن السؤال الأول بذكر إشكال الموضوع، مبيّنا سبب إشكاله وتحير العلماء في الجواب عنه، وفصّل القول في ذلك محصِّلًا أنّ جوابه لا يتأتى فيه التحقيق بحال، وإنما يبنى على التقريب، مع الاستدلال لذلك بقواعد الشرع والأحاديث النبوية وآثار الصحابة.

بعد ذلك ذكر استطرادًا عرض فيه حال سيدنا عمر عام الرمادة معنونًا لذلك بـ: (استطراد)، ثم رجع إلى الجواب بقوله: (رجوع)، ثم بيّن كيفية التقريب الذي تبنى عليه النازلة، ثم انتقل إلى جواب السؤال الثاني، فاختصره دون استدلال له، ولا نقل عن مصدر.

(1) ينظر: نوازل المسناوي، ص37-40.

وختم جوابه بتفويض العلم لله تعالى، ثم ذكَر اسمه، ودعا لنفسه.

ثالثا: أسلوبه وتأصيله والفقهي:

كتب المسناوي جوابه بأسلوب سهل، لا يحار المستفتي في فهمه، ولا يستغلق عليه لفظه؛ لذلك فقد بيّن المراد بمصطلح "الفضل" عندما رأى أنه يحتاج إلى تعريف وبيان.

وهو يجمع فيه بين الإطناب والإيجاز على حسب مقتضى الحال، ويظهر هذا جليًّا بالمقارنة بين جواب السؤالين الواردين الذي وجّها إليه، فقد أطال النفس في جواب السؤال الأول، بينما أوجز جواب الثاني إيجازًا بليغًا لا يخل بالمقصود.

وأما تأصيل الفقهي للجواب، فيظهر في الآتي:

- **الاستدلال بالأحاديث النبوية وآثار الصحابة**: استدل المسناوي في جوابه بعدد من الأحاديث النبوية، مع ذكر تخريجها أحيانًا، وبدون تخريج أحيانًا أخرى، كما استدل ببعض الآثار عن الصحابة والتابعين، مبيّنا وجه الاستدلال بها، وما يستنبط منها من الأحكام.

- **الاستدلال بالقواعد الأصولية والفقهية**: استدل المسناوي بمراعاة الحال والمآل في جوابه، حيث نقل قول ابن عاشر: "ولو دفع الإنسان في أزمنة الغلاء والمجاعات لكلِّ مضطرٍّ لنفَدَ جميعُ ما فضل عن يومه، وأشرف على الهلاك من غده".

كما استدل بما يعرف في زماننا اليوم بنظرية التغليب والتقريب، وبيّن أنّ التقريبَ خيرٌ من التعطيل فيما اعتبره الشرع، حيث استدل بقول القرافي: "إنّ ما لم يرد فيه تحديدٌ من الشرع يتعيّن تقريبُه بقواعد الشرع؛ لأن التقريبَ خيرٌ من التعطيل فيما اعتبره الشرع".

- **الاستدلال بأقوال الفقهاء**: واعتمد في ذلك النقل من كتبهم أو ممن نقل عنهم، وذلك بإيراد كلامهم بنصه أحيانًا، وأحيانًا بالإحالة إلى الكتاب دون نقل، وأمثلة ذلك كثيرة في الجواب.

وكان -رحمه الله- متحرّيًا في نسبة الأقوال لأصحابها، وبيانِ كونها رأيًا لأصحابها أو إنما هو نقلٌ عن غيرهم، يشهد لذلك قوله: "واستظهر الأجهوري رأيًا من عنده -لا روايةً عن غيره- أنه يعتبر الفضل عما يمسك الصحة حالًا ومآلًا".

رابعا: مصادره:

صرّح المسناوي ببعض مصادره، بيانها في الآتي:

- حاشية ابن عاشر على مختصر خليل.

- شرح الأجهوري على مختصر خليل.
- الفروق للقرافي.
- مختصر خليل.
- مسند الإمام أحمد.
- موطأ الإمام مالك.
- النهاية في غريب الحديث لابن الأثير.

خامسا: عملنا في التحقيق، ووصف النسخ المعتمدة:

اتبعنا في تحقيق هذا الجواب الخطوات المنهجية الآتية:

- نسخنا النص وفق الرسم الإملائي الحديث، مع مراعاة علامات الترقيم.

- اعتمدنا طريقة النص المختار في المقابلة بين النسخ المعتمدة، مع الإشارة إلى السقط والفروق بينها في الهامش.

- كتبنا الأحاديث النبوية والآثار بخط غامق مع ضبطها بالشكل، وخرجناها من مظانها المعتمدة، مع الحكم عليها ما أمكن.

- كتبنا في الهامش الطرر والتقييدات التي على بعض النسخ، مقتصرين على المهم منها في فهم نص الجواب.

- وثّقنا النقول والأقوال من مصادرها الأصلية ما استطعنا إلى ذلك سبيلًا.

- ترجمنا للأعلام المذكورين في الجواب ما عدا الصحابة.

- عرّفنا بالكلمات الغريبة والمصطلحات.

- ضبطنا بالشكل الألفاظ التي يشكِلُ ضبطها.

أما وصف النسخ المعتمدة في التحقيق، فقد اعتمدنا على نسخ خطية ثلاث بيانها في الآتي:

النسخة الأولى: نسخة مؤسسة الملك عبد العزيز آل سعود بالدار البيضاء تحت رقم: (6/342)، ورمزنا لها بـ: أ.

عدد صفحاتها: 4 صفحاتها.

مسطرتها: 23.

خطها مغربي مقروء، وبهوامشها طرر وتقاييد، وهي منقولة من نسخة بخط أبي عبد الله مُحَمَّد ابن أحمد التماق.

اسم الناسخ وتاريخ النسخ: مجهولان.

النسخة الثانية: نسخة المكتبة الوطنية بالرباط تحت رقم: (429ك)، ورمزنا لها بـ: ب.

عدد صفحاتها: 4 صفحات ضمن مجموع من ص211 إلى ص214.

مسطرتها: 24.

خطها مغربي مقروء، بها أثر رطوبة، وبهوامشها طرر وتقاييد.

اسم الناسخ وتاريخ النسخ: مجهولان.

النسخة الثالثة: نسخة المكتبة الوطنية بالرباط ذات الرقم: (1081د)، ورمزنا لها بـ: ج.

عدد لوحاتها: لوحتان ضمن مجموع من 139/ظ إلى 141/و.

مسطرتها: 28

مقاسها: 15سم×21.5سم.

خطها: مغربي رديء.

اسم الناسخ وتاريخ النسخ: مجهولان.

نماذج من صور المخطوط

بداية النسخة أ

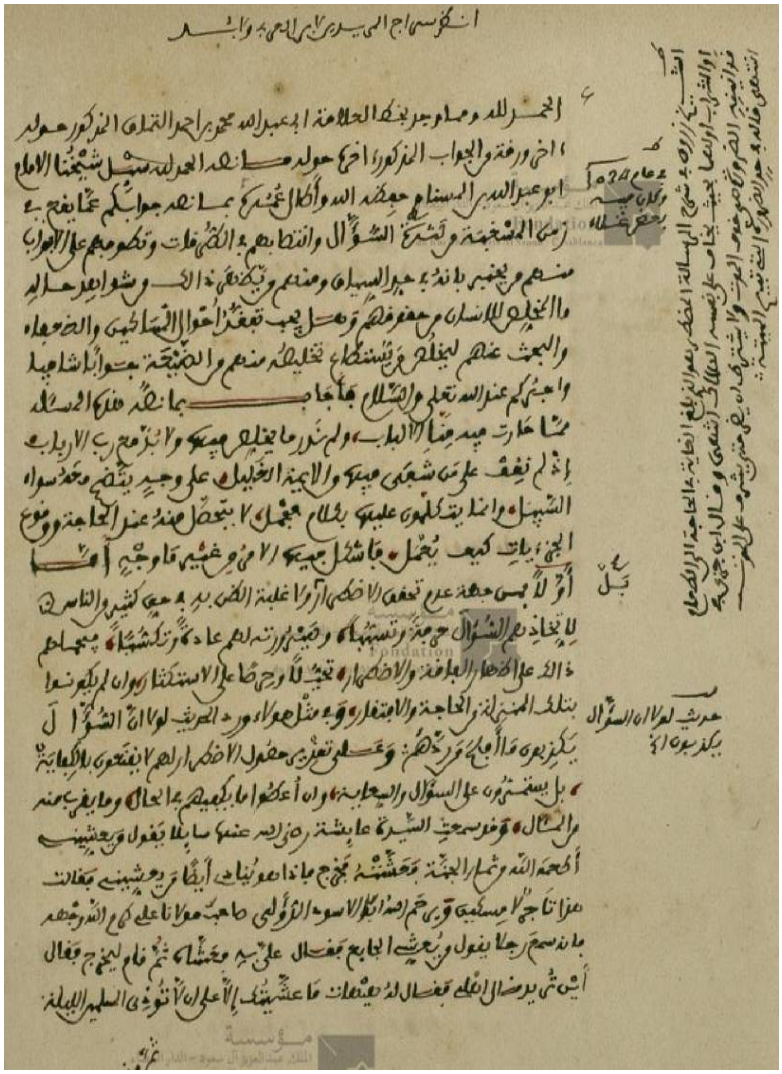

نهاية النسخة ب

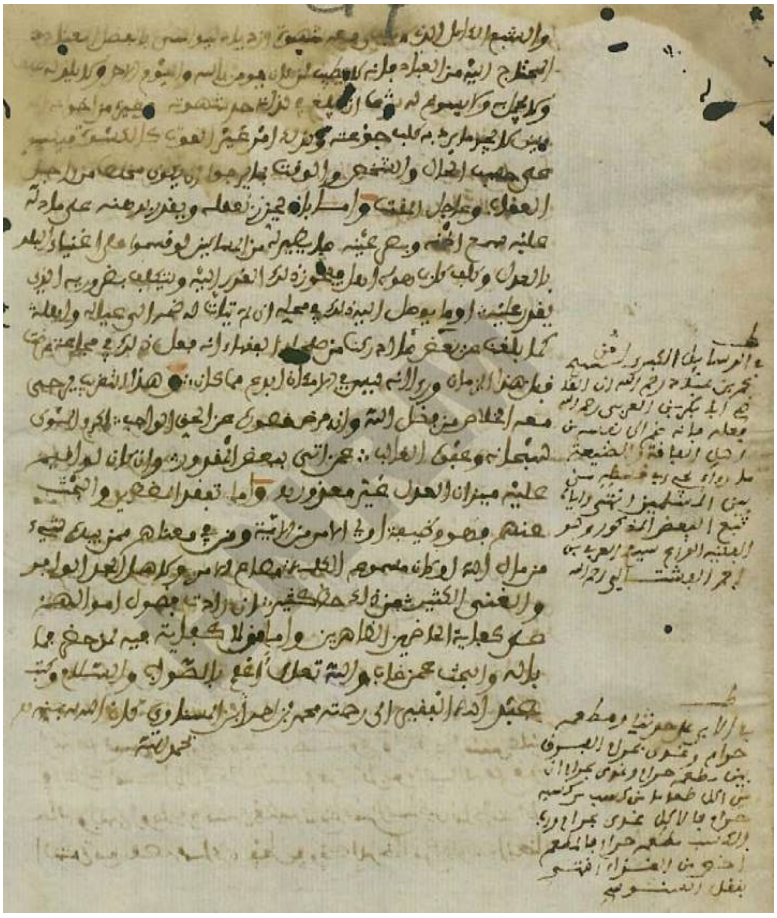

الصفحة الثالثة من النسخة ج

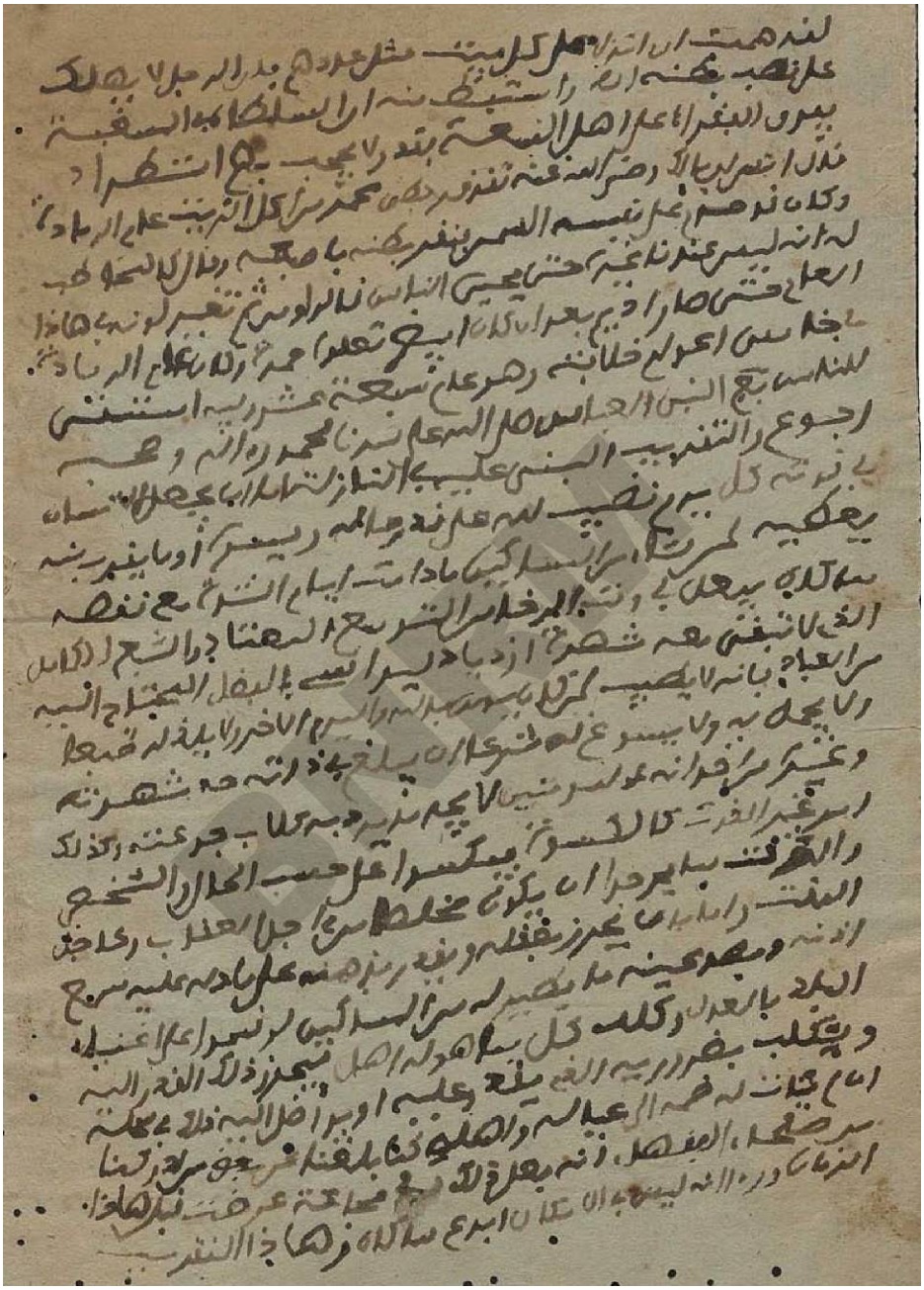

المبحث الثاني
النص المحقق

الحمد لله[1]، سئل شيخنا الإمام أبو عبد الله ابن المسناوي –حفظه الله وأطال عمره– بما نصه[2]:

جوابكم عمّا يقع في زمن المسغبة[3] من كثرةِ السُّؤَّال، وانتصابِهم في الطرقات، وتطوُّفِهم على الأبواب، منهم مَن يخبر بأنه في حدّ السياق، ومنهم مَن يظْهَرُ ذلك من شواهد حاله:

ما المخلِّصُ للإنسان من حقوقهم؟

وهل يجب تفقُّدُ أحوالِ المساكين والضعفاء والبحثِ عنهم؛ ليخلَّصَ مَن يُستَطَاع تخليصُه منهم من الضيعة؟

جوابًا شافيًا، وأجركم عندالله تعالى[4]، والسلام.

فأجاب بما نصُّه:

هذه المسألة مما حارت فيه منّا الألباب، ولم ندْرِ ما يخلِّصُ فيها ولا بد مع[5] رب الأرباب؛ إذ لم نقف على مَن شفى فيها من الأئمة الغليل، على وجهٍ يتضح معه سواءُ السبيل، وإنما يتكلمون عليها بكلامٍ مجملٍ، لا يتحصّل منه عند الحاجةِ ووقوعِ الجزئيات كيف يُعمَل؟ فأشكل فيها الأمر[6] من غير ما وجهٍ.

أما أوّلًا، فمن جهة عدم تحقق الاضطرار[7]، بل ولا غلبة الظن به في حق كثيرٍ من الناس؛ لاتخاذهم السُّؤَالَ حرفةً وتسبُّبًا، وصيرورتِه لهم عادةً وتكسُّبًا، فيحملهم ذلك على إظهار الفاقة والاضطرار، تحيُّلًا وحرصًا على الاستكثار، وإن لم يكونوا بتلك المنزلة من الحاجة والافتقار، وفي مثل هؤلاء ورد الحديث: «**لَوْلَا أَنَّ السُّؤَّالَ يَكْذِبُونَ مَا أَفْلَحَ مَنْ رَدَّهُمْ**»[8].

(1) في أول النسخة أ: الحمد لله، ومما وجد بخط العلامة أبي عبد الله مُحَمَّد بن أحمد التماق المذكور حوله آخر ورقة من الجواب المذكور آخره حوله ما نصه: الحمد لله.

(2) في النسخة ج: الحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا مُحَمَّد وآله وصحبه، سئل الشيخ الإمام العلامة الهمام أبو عبد الله سيدي مُحَمَّد بن أحمد بن المسناوي الدلائي –رحمه الله– بما نصه.

(3) المسغبة: من السغب، وهو الجوع، وقيل: هو الجوع مع التعب. ينظر: المفردات، للراغب الأصبهاني، (س غ ب) ص412، ولسان العرب، لابن منظور، (س غ ب)، 468/1.

(4) تعالى: سقط من ب.

(5) في ج: من.

(6) في ج: الأمر فيها.

(7) في طرة أ، وب: الشيخ زروق في شرح الرسالة: "المضطر هو الذي بلغ الغاية في الحاجة إلى الطعام أو الشراب أو لهما بحيث يخاف على نفسه الهلاك. انتهى وقال ابن جزي في قوانينه: الضرورة هي خوف الموت، ولا يشترط أن يصبر حتى يشرف على الموت. انتهى قاله في حدّ الضرورة التي تبيح الميتة. ينظر: القوانين الفقهية، لابن جزي، ص300، وشرح الرسالة، لزروق، 587/1.

(8) لم نقف عليه بهذا اللفظ، ورواه ابن الجوزي في موضوعاته: كتاب الصدقة، باب جواز انتهار السائل إذا رد عليه فلم يبرح فيه، 155/2، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ: قال رسول الله ﷺ: «**لَوْ صَدَقَ الْمَسَاكِينُ مَا أَفْلَحَ مَنْ رَدَّهُمْ**»، وعن أبي أمامة بلفظ: قال رسول الله ﷺ: «**لَوْلَا أَنَّ**
=

وعلى تقدير حصول الاضطرار لهم لا يقنعون بالكفاية، بل يستمرُّون على السؤال والسّعاية، وإن أُعْطُوا ما يكفيهم في الحال، وما يقرب منه في[1] المآل، «وَقَدْ سَمِعَتِ السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- سَائِلًا يَقُولُ: مَنْ يُعَشِّينِي أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، فَعَشَّتْهُ، فَخَرَجَ، فَإِذَا هُوَ يُنَادِي أَيْضًا: مَنْ فَقَالَتْ: هَذَا تَاجِرٌ، لَا مِسْكِينٌ»[2]، ويرحم الله أبا الأسود الدؤلي[3]، صاحبَ مولانا علي -كرم الله وجهه- فإنه «سمع رجلًا يقول: مَن يعشّي الجائع، فقال: عليّ به، فعشّاه، ثم قام ليخرج، فقال: أين تريد؟ قال: أهلي، فقال له: هيهات، ما عشّيْتُك إلا على ألا تؤذيَ المسلمين الليلة، ثم وضع في رجله القيدَ حتى أصبح»[4]. ومن الناس مَن يكون على العكس مِن هذا، وهم الذين يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف، بأن يكون مستور الحال ظاهرًا

..... *** وتحت الثياب العارُ لو كان باديًا[5]

فمن أجل هذا أشكل تمييز المضطر مِن غيره غايةَ الإشكال، إلا فيمن يعرفُ الإنسانُ ما هو عليه من الحال، ممن بينه وبينه مداخلةٌ واتصالٌ، أو مَن ظهرت عليه شواهد الضيعة والإقلال، التي لا لبس معها ولا احتمال.

وأما ثانيا، فمن جهة عدمِ معرفةِ القدر الواجب على الشخص تحقيقًا، والمخلِّصُ من ذلك مع الله يقينا، وغاية ما[6] يقوله مَن وقفنا على كلامهم من الفقهاء، كصاحب المختصر[7] وشرّاحه وغيرهم: إنه ما فضل عن[8] الإنسان وعن عياله إن كان ذا عيالٍ[9] من طعامٍ وشرابٍ ولباسٍ، وغيرها كركوب

الْمَسَاكِينَ يَكْذِبُونَ مَا أَفْلَحَ مَنْ رَدَّهُمْ»، وعن عائشة بلفظ: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ السُّؤَّالَ لَوْ صَدَقُوا مَا أَفْلَحَ مَنْ رَدَّهُمْ**»، ورواه الطبراني عن أمامة باللفظ السابق عنه، 246/8، رقم الحديث: 7967، قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، وضعفه السيوطي، وقال المناوي: وحكم ابن الجوزي بوضعه، ونازعه المصنف. ينظر: الموضوعات، لابن الجوزي، 155/2،156، والتنوير، للصنعاني، 193/9.

(1) في أ، وب: من.

(2) أورد المناوي والصنعاني هذا الأثر عن عائشة -رضي الله عنها-. ينظر: فيض القدير، 341/5، والتنوير، 193/9.

(3) أبو الأسود ظالم بن عمرو الدؤلي الكناني، أحد سادات التابعين، وفقهائهم، ومحدثيهم، روى عن عمر وعثمان وعلي، وغيرهم، وهو أول من تكلم في النحو، توفي سنة 69هـ على الأصح. معجم الأدباء، للحموي، 1464/4، وإنباه الرواة، للقفطي، 51/1.

(4) أورده الجاحظ في: المحاسن والأضداد، ص97، وابن قتيبة في: عيون الأخبار، 37/2، وابن عبد ربه في: العقد الفريد، 206/7.

(5) هذا عجز بيت من البحر الطويل منسوب لذي الرمة، صدره:

على وجه مي مسحة من ملاحة *** .....

هكذا ورد في العقد الفريد، 118/8، والذي في ديوانه المطبوع، 1921/3:

على وجه مي مسحة من ملاحة *** وتحت الثياب الخزي لو كان باديا

(6) في أ: من.

(7) أبو المودة خليل بن إسحاق الجندي، تفقه بالمنوفي، وغيره، وعنه أئمةٌ، منهم: بهرام، والأقفهسي، وهو حامل لواء المذهب بزمانه بمصر، له عدة مصنفات أشهرها: المختصر، توفي سنة: 776هـ على الراجح. ينظر: الديباج المذهب، لابن فرحون، 357،358/1، وشجرة النور الزكية، لمخلوف، 321،322/1.

(8) في أ: على.

(9) في طرة أ، وب: في شرح مسلم للإمام السنوسي: الواجب في النفقة هو الضروريات، وأما النفقة في التوسعة عليهم فإنها مندوبة، والذي يظهر أنّ الصدقة أفضل منها، كما لو كان لرجل ديناران: دينار يكفي ضروريات أهله، وآخر يوسّع به عليهم، لكانت الصدقة به أفضل. انتهى ينظر: مكمل إكمال

لـمَن اضطر إلى شيء من ذلك[1]، قال الأجهوري[2]: والمراد بالفضل: الفضلُ عما يضطر إليه، أي: ما[3] يمسك الصحة، لا عن جاري عادته في الأكل ونحوه، كما يفيده كلام البساطي[4]، وابن فجلة[5]. انتهى[6]

ولم يبينوا –كما قال ابن عاشر[7]– هل المراد ما فضل عن يومه أو سنته أو ما بينهما من شهر أو نحوه[8]؟ قال: ولو دفع الإنسان في أزمنة الغلاء والمجاعات لكلِّ مضطرٍّ لنفَدَ جميعُ ما فضل عن يومه، وأشرف على الهلاك من غده[9]. انتهى

وفي مثل هذا قال أبو الأسود الدؤلي: «لو أطعمْنا السُّؤَّالَ في أموالنا لكُنّا أسوأَ حالًا منهم»[10]، واستظهر الأجهوري رأيًا من عنده –لا روايةً عن غيره– أنه يعتبر الفضل عما يمسك الصحة حالًا ومآلًا إلى مظنة تيسّر ذلك[11]، فتأمله.

والحاصل: أنّ هذه المسألة لا يتأتّى فيها في مثل هذا الوقت الذي غلبت فيه الحاجة، وكثُر السؤّال إلا البناء على التقريب دون التحقيق؛ لتعذره أو تعسره جدا، وقد قال الشهاب القرافي[12] في الفرق الرابع عشر من قواعده لـمّا تكلم على ضابط المشقة المؤثرة في التخفيف وتمييزها من غيرها: إنّ ما لم يرد فيه تحديدٌ من الشرع يتعيّن تقريبُه بقواعد الشرع؛ لأن التقريبَ خيرٌ من التعطيل فيما اعتبره

الإكمال، للسنوسي، 136/3.

(1) ونصه: "وفضل طعام أو شراب لمضطر". مختصر خليل، ص79، وينظر: التاج والإكليل، للمواق، 338/4، وشرح مختصر خليل، للزرقاني، 37/3.

(2) أبو الإرشاد علي بن زين العابدين بن محمَّد الأجهوري، أخذ عن أعلام، منهم: البدر القرافي، والبرموني، وعنه من لا يعد كثرة، كالخرشي، والزرقاني، له ثلاثة شروح على مختصر خليل، وغيرها، توفي سنة 1066هـ. ينظر: شجرة النور الزكية، لمخلوف، 440،439/1، والأعلام، للزركلي، 14،13/5.

(3) ما: سقط من ب.

(4) ينظر: شفاء الغليل، للبساطي، مخ، 153/1/و.

والبساطي هو: شمس الدين أبو عبد الله محمَّد بن أحمد البساطي، أخذ عن الأقفهسي، وبهرام، وغيرهما، وعنه جماعةٌ، منهم: النويري، والقلصادي، له شرح على المختصر أكمله تلميذه النويري، توفي سنة 842هـ. ينظر: توشيح الديباج، لبدر الدين القرافي، ص173–185، وشجرة النور الزكية، لمخلوف، 348،347/1.

(5) حاشية ابن فجلة على مختصر خليل، مخ، 321/1/و، وليس في كلامه بيان معنى الاضطرار، فإنه قال عند شرح قول مختصر خليل (ص79): "وفضل طعام أو شراب لمضطر"، ما نصه: "احترز بقوله: (فضل) مما إذا لم يفضل عن ربه، بل كان مضطرا إليه".

وابن فجلة هو: أبو عبد الرحمن شهاب الدين أحمد بن محمَّد بن ناصر الدين الزرقاني المعروف بابن فجلة، له حاشية على مختصر خليل، وأخرى على قواعد الإعراب لابن هشام، كان حيًّا سنة965هـ. ينظر: حاشيته ابن فجلة على مختصر خليل، (مخ)، 1/ظ، ومعجم المؤلفين، لكحالة، 102/2.

(6) ينظر: مواهب الجليل، للأجهوري، مخ، 219/2/ظ.

(7) أبو مالك عبد الواحد بن أحمد بن عاشر الأنصاري، الأندلسي الأصل، الفاسي المولد والقرار، أخذ عن أعلام منهم: أحمد بن أبي العافية، وأبو النجاة السنهوري، وعنه الشيخ ميارة، وجماعة، له تآليف: أشهرها المنظومة المسماة بالمرشد المعين، توفي سنة 1040هـ. ينظر: شجرة النور الزكية، لمخلوف، 434/1، والأعلام، للزركلي، 175/4.

(8) في ب، وج: ونحوه.

(9) لم نقف عليه فيما اطلعنا عليه من مصادر.

(10) أورده ابن عبد ربه في: العقد الفريد، 217/7.

(11) ينظر: مواهب الجليل، للأجهوري، مخ، 219/2/ظ.

(12) شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي، أخذ عن العز بن عبد السلام، وابن الحاجب، وغيرهما، له عدة كتب أشهرها: الذخيرة، والفروق، توفي سنة 684هـ، ودفن بالقرافة. ينظر: الديباج المذهب، لابن فرحون، 236/1–239، وشجرة النور الزكية، لمخلوف، 270/1.

الشرع[1]. انتهى، وقبله ابن الشاط[2].

ويشهد له أيضا في خصوص مسألتنا ما رواه الإمام مالكٌ وغيره عن أبي هريرة ﷺ- من قول النبي من قول النبيﷺ: «**طَعَامُ الِاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ**»[3]، وما رواه الإمام أحمدُ وغيره عن عائشة ﷺ- من قوله -عليه الصلاة والسلام-: «**طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الِاثْنَيْنِ وَطَعَامُ الِاثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ**»[4].

قال المهلب[5]: المراد من هذه الأحاديث الحثُّ على المكارمة، والتقنّعِ بالكفاية، وليس المراد الحصرَ في مقدار الكفاية، بل المواساة[6].

وقال ابن الأثير[7] في الحديث الثاني: يعني شبع الواحد قوت الاثنين، وشبع الاثنين قوت الأربعة، وشبع الأربعة قوت الثمانية؛ ولذلك قال عمر ﷺ- عامَ الرمادة: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُنْزِلَ عَلَى كُلِّ بَيْتٍ كُلِّ بَيْتٍ مِثْلَ عَدَدِهِمْ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَهْلِكُ عَلَى نِصْفِ بَطْنِهِ**»[8]. انتهى[9]

واسـ تُـنْبِطَ منه أنّ السلطان في المسغبة يفرّقُ الفقراءَ على أهل السعة بقدرٍ لا يُجْحِفُ بهم[10].

استطراد: قال أنس بن مالك ﷺ-: «**تَقَرْقَرَ بَطْنُ عُمَرَ مِنْ أَكْلِ الزَّيْتِ عَامَ الرَّمَادَةِ، وَكَانَ قَدْ وَكَانَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى نَفْسِهِ السَّمْنَ، فَنَقَرَ بَطْنَهُ بِإِصْبَعِهِ، وَقَالَ كَالْمُخَاطَبِ لَهُ: إِنَّهُ لَيْسَ عِنْدَنَا غَيْرُهُ حَتَّى يَحْيَا النَّاسُ**»[11].

---

(1) الفروق مع حاشية ابن الشاط، 120/1.

(2) ينظر: المصدر السابق.

وابن الشاط هو: أبو القاسم قاسم بن عبد الله بن محمَّد بن الشاط السبتي، أخذ عن الحافظ المحاسبي، وابن أبي الدنيا وغيرهما، وعنه أبو زكرياء بن الهذيل، وجماعة، له تآليف منها: أنوار البروق في تعقب مسائل الفروق، توفي سنة 723هـ ينظر: الديباج المذهب، لابن فرحون، 152/2،153، وشجرة النور الزكية، لمخلوف، 311/1.

(3) رواه مالك في موطئه: كتاب صفة النبي ﷺ، باب جامع ما جاء في الطعام والشراب، رقم (3432)، 1359/5، والبخاري في صحيحه: كتاب الأطعمة، باب طعام الواحد يكفي الاثنين، رقم (5392)، 71/7، ومسلم في صحيحه: كتاب الأشربة، باب فضيلة المواساة في الطعام القليل، وأن طعام الاثنين يكفي الثلاثة، ونحو ذلك، رقم (2058)، 132/6.

(4) لم نقف عليه في مسند أحمد من رواية عائشة -ﷺ-، ورواه من حديث جابر -ﷺ- مسلم في صحيحه: كتاب الأشربة، باب فضيلة المواساة في الطعام القليل، وأن طعام الاثنين يكفي الثلاثة، ونحو ذلك، رقم (2059)، 132/6، وأحمد في مسنده، 130/22، رقم (14222).

(5) القاضي أبو القاسم المهلب بن أحمد بن أبي صفرة التميمي، تفقه بالأصيلي، والقابسي، وجماعة، وعنه أبو العباس الدلائي، وغيره. شرح البخاري واختصره اختصاراً مشهوراً، توفي سنة 435هـ على الراجح. ينظر: الصلة، لابن بشكوال، ص592،593، والديباج المذهب، لابن فرحون، 346/2.

(6) ينظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال، 471/9، وفيض القدير، للمناوي، 264/4.

(7) أبو السعادات مجد الدين المبارك الجزري، المعروف بابن الأثير، سمع من يحيى بن سعدون القرطبي، وغيره، وعنه ولده والشهاب القوصي وجماعة له مصنفات منها: جامع الأصول، وغريب الحديث، توفي سنة 606هـ. سير أعلام النبلاء، للذهبي، 488/21-491، وطبقات الشافعية الكبرى، لابن السبكي، 367/8،368.

(8) أورده البغوي في: شرح السنة، 321/11.

(9) ينظر: النهاية، 125/3.

(10) ينظر: شرح الموطأ، للزرقاني، 474/4.

(11) رواه الأصبهاني في حلية الأولياء، 48/1، وأورده ابن عبد البر في الاستذكار، 380/8.

قالوا: ومِن ثَمّ تغيّر لونُه في هذا العام، حتى صار آدَمَ[1] بعد أن كان أبيَضَ تعلوه حُمرةٌ[2]. وكان عامُ الرمادة في خامس أعوامِ خلافتِه، وهو عامُ سبعةَ عشر[3].

وفيه استسقى الناس، بعمِّ النبيِّ العباس[4]، صلى‌الله على سيدنامُحَمَّد وآله وصحبه.

رجوع: والتقريب المبني عليه في النازلة، إما بأن يجعل الإنسان في قوته كلَّ يومٍ نصيبًا لله على قدر حاله ويسره أو ما يقرب منه، يعطيه لمن شاء من المساكين ما دامت أيام الشدة، مع نقصه مما كان يفعل في وقت الرخاء من التوسع المعتاد، والشبع الكامل الذي لا تبقى معه شهوةُ ازدياد؛ ليواسيَ بالفضل المعتاد[5] المحتاجَ إليه من العباد، فإنه لا يطيب لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر ولا يلذّ له طبعًا، ولا يجمُلُ يجمُلُ به ولا يسوغ له شرعا، أن يبلغ في لذاته حدَّ شهوته، وغيرُه من إخوانه المؤمنين لا يجد ما يردُّ به كَلَب[6] جوْعَتِه، وكذلك أمرُ غيرِ القوت كالكسوة، فيكسو على حسب الحال والشخص والوقت، بما يرجو أن يكون مخلِّصًا مِن آجلِ العقابِ وعاجلِ المقت.

وإما بأن يحزر بعقله ويقدّر بذهنه، على ما دلّه عليه سمْعُ أذنِه وبصرُ عينِه، ما يصير له من المساكين المساكين لو قُسِمُوا على أغنياء البلد بالعدل، وكُلِّفَ كلٌّ بما هو له أهلٌ، فيحوّز ذلك القدر إليه، ويتكلف بضرورتِهِ الذي يقدِرُ عليه، أو يوصل[7] إليه ذلك في محلِّه، إن لم يتأتَّ له ضمُّه إلى عيالِه وأهلِه، كما بلغنا عن بعض مَن أدركنا مِن صلحاء الفقهاء أنه فعَلَ ذلك في مجاعةٍ عرضَتْ قبل هذا الزمان[8]، ورأى أنه ليس في الإمكان أبدع مما كان، وهذا التقريبُ يُرجَى معه الخلاص من فضل‌الله[9] وإنْ فُرِض قصورُه عن الحقّ الواجب؛ لِكرمِ المولى -سبحانه- وعفوِه الغالب، عمّن أتى ببعض المقدور، وإن كان لو أُقِيم عليه ميزان العدل غيرَ معذور.

وأمّا تفقّدُ المضطرين والبحث عنهم فهو وظيفة أولي الأمر، من الأئمة ومَن في معناهم ممّن بيده

(1) في ج: أديم.

(2) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد، 301/3، وأسد الغابة، لابن الأثير، 677/3.

(3) وقيل: سنة 18هـ. ينظر: تاريخ الطبري، 96/4، وتاريخ الإسلام، للذهبي، 97/2.

(4) رواه الآجري في الشريعة: كتاب فضائل العباس بن عبد المطلب وولده ﷺ أجمعين، باب ما روي أن للعباس -ﷺ- شفاعة يشفع بها للناس يوم القيامة، رقم (1743)، 2261/5، والحاكم في المستدرك: كتاب معرفة الصحابة -ﷺ-، باب ذكر إسلام العباس -ﷺ-، واختلاف الروايات في وقت إسلامه، رقم (5438)، 377/3.

(5) المعتاد: سقط من أ، وج.

(6) في ج: كلاب.

وكلب الجوع: شدته، وأذاه، يقال: كلب الدهر على أهله إذا ألح عليهم، واشتد، ويقال: دفعت عنك كلب فلان، أي: شره، وأذاه. ينظر: الصحاح، للجوهري، (ك ل ب)، 214/1، ولسان العرب، لابن منظور، (ك ل ب)، 724/1.

(7) في ب: أو ما يوصل.

(8) في طرة أ وب: في الرسائل الكبرى للشيخ مُحَمَّد بن عباد -رحمه الله -: أن القاضي أبا بكر بن العربي -رحمه الله- فعله، فإنه ضمّ إلى نفسه من أهل الفاقة والضيعة ما رآه يجيء في قسطه من بين المسلمين. انتهى وإياه تبع البعض المذكور، وهو الفقيه الورع سيدي الغربي بن أحمد الفشتالي رحمه الله.

(9) أي: أن التقريب بفضل الله ومنّه يرجى معه الخلاص من الإثم والتبعة في حق المحتاجين، مع أنه قد يكون قاصرًا عن الواجب.

شيءٌ من مالالله أو كان مسموعَ الكلمةِ مطاعَ الأمر، ولأهل الجد الوافر والغنى الكثير، من ذلك حظٌّ كبيرٌ[1]، إن زادتْ فضولُ أموالِهم على كفاية الحاضرين الظاهرين، وأما مَن لا كفاية له[2] فيه لِمَن حضر فما باله والبحثُ عمن غاب؟

والله تعالى أعلم بالصواب، والسلام.

وكتب عبدالله الفقير إلى رحمته مُحَمَّد بن أحمد بن المسناوي كانالله له بمنّه، انتهى بحمدالله[3].

(1) في ب: كثير.

(2) له: سقط من ب.

(3) في ج: كان الله له، انتهى من خط من نقل من خطه، وفي آخر النسخة أ زيادة: انتهى مِن خطِّ مَن ذُكِر صدرَه.

الخاتمة:

توصلنا خلال هذا البحث إلى النتائج الآتية:

1. تبوّأ المسناوي -رحمه‌الله- مكانة علمية في الخطابة والإفتاء والتدريس، فكان يأتي في خطبته بالعجب العجاب، وبما يسحر الألباب، وانتهت إليه الرئاسة بفاس في التدريس، وقام به أحسن قيام، حريصًا في تدريسه لأيّ كتابٍ أن يختمه، كما كان يميل إلى تحقيق النظر وتحرير المناط في فتاواه.

2. بدأ الشيخ جوابه بإيراد نصّ السؤالَيْن، ثم فصّل الجواب عن السؤال الأول، وأطال النفس فيه، بينما أوجز جواب الثاني إيجازًا بليغًا لا يخل بالمقصود، وختم جوابه بتفويض العلم لله تعالى، ثم ذكَر اسمه، ودعا لنفسه.

3. اعتمد المجيب في التأصيل الفقهي للجواب على الاستدلال بالأحاديث النبوية وآثار الصحابة، والقواعد الأصولية والفقهية، إضافة إلى أقوال الفقهاء.

4. اعتمد الشيخ -رحمه‌الله- في جوابه على المصادر الأصيلة، وتنوعت مصادره -على قلّتها- في الحديث والفقه وقواعده واللغة حسبما تقتضيه الحاجة.

5. محصّل جواب السؤال الأول: أنّ المخلِّصُ للإنسان من حقوق المحتاجين زمن المسغبة هو البناء على التقريب دون التحقيق لصعوبة تحقق الضرورة عند السائلين، وصعوبة تحديد القدر الواجب إعطاؤه لهم.

6. يكون التقريب في هذه النازلة بأن يجعل الإنسان في قوته كلَّ يومٍ نصيبًا لله، يعطيه لمن شاء من المساكين ما دامت أيام الشدة أو يحزر ما يصير له من المساكين لو قُسِمُوا على أغنياء البلد بالعدل، فيحوّز ذلك القدر إليه، ويتكلف بضرورتِهِ الذي يقدِرُ عليه، أو يوصل إليه ذلك في محلِّه.

7. جواب السؤال الثاني: أنّ تفقّد المضطرين والبحث عنهم وظيفة أولي الأمر من الأئمة ومَن في معناهم ممّن بيده شيءٌ من مال‌الله أو كان مسموعَ الكلمةِ مطاعَ الأمر.

والحمدلله على ما وفّق في إنجاز هذا العمل وأنعم، وصلى‌الله على سيدنا‌مُحَمَّد النبي الأكرم، وعلى آله وصحبه وسلم.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

أولا: الكتب

1. الاستذكار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، تح: سالم مُحَمَّد عطا، ومُحَمَّد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ/ 2000م.
2. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن عز الدين علي ابن الأثير الجزري، تح: مُحَمَّد إبراهيم البنا، ومُحَمَّد أحمد عاشور، ومحمود عبد الوهاب فايد، دار الفكر، بيروت، د ط، 1409هـ/ 1989م.
3. الإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام، للعباس بن إبراهيم السملالي، راجعه: عبد الوهاب بن منصور، المطبعة الملكية- الرباط، ط2، 1413هـ/ 1993م.
4. الإعلام بمن غبر من أهل القرن الحادي عشر، لعبد الله بن مُحَمَّد الفاسي، تح: فاطمة نافع، دار ابن حزم، بيروت، ومركز التراث الثقافي المغربي، الدار البيضاء، ط1، 1429هـ/ 2008م.
5. الأعلام، لخير الدين بن محمود الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط15، 2002م.
6. إفادة السالك بتمييز الأعلام المتشابهة في مذهب مالك، لمحمد العلمي، الرابطة المحمدية للعلماء، الرباط، ط1، 1436هـ/ 2015م
7. إنباه الرواة على أنباه النحاة، لأبي الحسن جمال الدين علي بن يوسف القفطي، تح: مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط1، 1406هـ/ 1982م.
8. أنوار البروق في أنواء الفروق، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، ومعه حاشية ابن الشاط، عالم الكتب، بيروت، د ط ت.
9. التاج والإكليل لمختصر خليل، المؤلف: لأبي عبد الله مُحَمَّد بن يوسف العبدري الغرناطي المعروف بالمواق، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1416هـ/ 1994م.
10. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لأبي عبد الله شمس الدين مُحَمَّد بن أحمد الذهبي، تح: بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1424هـ/ 2003م.
11. تاريخ الطبري، لأبي جعفر مُحَمَّد بن جرير الطبري، تح: مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، ط2، 1387هـ/ 1967م.
12. التقاط الدرر ومستفاد المواعظ والعبر من أخبار وأعيان المائة الحادية والثانية عشر، لمحمد بن الطيب القادري، تح: هاشم العلوي القاسمي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط1، 1403هـ/ 1983م.
13. التنوير شرح الجامع الصغير، لأبي إبراهيم مُحَمَّد بن إسماعيل الصنعاني، تح: مُحَمَّد إسحاق مُحَمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط1، 1432هـ/ 2011م.
14. توشيح الديباج وحلية الابتهاج، لبدر الدين مُحَمَّد بن يحيى القرافي، تح: علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط1، 1425هـ/ 2004م.
15. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، مطبعة السعادة، القاهرة، 1394هـ/ 1974م.
16. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لبرهان الدين إبراهيم بن علي بن فرحون اليعمري، تح: مُحَمَّد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة، د ط ت.
17. ديوان ذي الرُّمّة غيلان بن عقبة العدوي، شرح: أبي نصر أحمد بن حاتم الباهلي، رواية: أبي العباس ثعلب، تح: عبد

القدوس أبو صالح، مؤسسة الإيمان، جدة، ط1، 1402هـ/ 1982م.

18. ذكريات مشاهير رجال المغرب في العلم والأدب والسياسة، لعبد الله بن عبد الصمد كنون الحسني، تح: مُحَمَّد بن عزوز، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1430هـ/ 2010م.

19. الزاوية الدلائية ودورها الديني والعلمي والسياسي، لمحمد حجي، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ط2، 1409هـ/ 1988م.

20. سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بمدينة فاس، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن جعفر الكتاني، تح: حمزة بن مُحَمَّد الطيب الكتاني، ومُحَمَّد حمزة بن علي الكتاني، دار ابن حزم، بيروت، ودار الأمان، الرباط، ط2، 1435هـ/ 2014م.

21. سير أعلام النبلاء، لأبي عبد الله شمس الدين مُحَمَّد بن أحمد الذهبي، تح: مجموعة من المحققين بإشراف: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1405هـ/ 1985م.

22. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن مُحَمَّد مخلوف، تح: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1424هـ/ 2003م.

23. شرح الرسالة، لأبي العباس أحمد بن أحمد البرنسي المعروف بزرّوق، تح: فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1427هـ/ 2006م.

24. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، تح: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط1، 1424هـ/ 2003م.

25. شرح السنة، البغوي شرح السنة، لأبي مُحَمَّد الحسين بن مسعود البغوي، تح: شعيب الأرنؤوط، ومُحَمَّد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق- بيروت، ط2، 1403هـ/ 1983م.

26. شرح مختصر خليل، لعبد الباقي بن يوسف الزرقاني، ومعه حاشية البناني، تح: عبد السلام مُحَمَّد أمين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422هـ/ 2002م.

27. الشريعة، لأبي بكر مُحَمَّد بن الحسين الآجري، تح: عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، دار الوطن، الرياض، ط2، 1420هـ/ 1999م.

28. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1407هـ/ 1987م.

29. صحيح البخاري، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري، الطبعة السلطانية بالمطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، 1311هـ، ثم صُوِّرت بعناية: مُحَمَّد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.

30. صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، تح: مُحَمَّد ذهني أفندي، وآخرون، دار الطباعة العامرة، تركيا، د ط، 1334هـ، ثم صُوّرت بعناية: مُحَمَّد زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ط1، 1433هـ.

31. صفوة من انتشر من أخبار صلحاء القرن الحادي عشر، لمحمد بن الحاج بن مُحَمَّد الصغير الإفراني، تح: عبد المجيد خيالي، مركز التراث الثقافي المغربي، الدار البيضاء، د ط، 1425هـ/ 2004م.

32. الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال، تح: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط2، 1374هـ/ 1955م.

33. طبقات الحضيكي، تح: أحمد بومزكو، مطبعة النجاح الجديدة، الدرا البيضاء، ط1، 1427هـ/ 2006م.

34. طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي تح: محمود الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، دار هجر، ط2، 1413هـ.

35. الطبقات الكبرى، مُحَمَّد بن سعد بن منيع الزهري، تح: علي مُحَمَّد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1421هـ/ 2001م.
36. العقد الفريد، لأبي عمر شهاب الدين أحمد بن مُحَمَّد بن عبد ربه الأندلسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1404هـ.
37. عيون الأخبار، لأبي مُحَمَّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، دار الكتب العلمية، بيروت، د ط، 1418هـ.
38. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، لمحمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1416هـ/ 1995م.
39. فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين عبد الرؤوف بن علي المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ط1، 1356هـ.
40. القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية والتنبيه على مذهب الشافعية والحنفية والحنبلية، لأبي القاسم مُحَمَّد بن أحمد بن جزي الكلبي الغرناطي، تح: ماجد الحموي، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1434هـ/ 2013م.
41. لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين مُحَمَّد بن منظور الإفريقي، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ.
42. المحاسن والأضداد، لأبي عثمان عمرو بن بحر الليثي الشهير بالجاحظ، دار ومكتبة الهلال، بيروت، د ط، 1423هـ.
43. مختصر خليل، لأبي المودة خليل بن إسحاق الجندي، تح: أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1426هـ/ 2005م.
44. المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411هـ/ 1990م.
45. مسند أحمد، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، تح: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1421هـ/ 2001م.
46. معجم الأدباء، لأبي عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي، تح: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1414هـ/ 1993م.
47. المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط2، د ت.
48. معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، مكتبة المثنى، بيروت، ودار إحياء التراث العربي، بيروت، د ط ت.
49. المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن مُحَمَّد المعروف بالراغب الأصفهاني، تح: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، ط1، 1412هـ.
50. مكمل إكمال الإكمال، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد السنوسي، ومعه إكمال إكمال المعلم للأبّي، دار الكتب العلمية، بيروت، د ط ت، مصورة عن طبعة مطبعة السعادة، القاهرة، د ط، 1328هـ.
51. المنزع اللطيف في مفاخر المولى إسماعيل بن الشريف، للمولى عبد الرحمن بن زيدان، تح: عبد الهادي التازي، مطبعة إديال، الدار البيضاء، ط1، 1413هـ/ 1993م.
52. الموضوعات، لجمال الدين عبد الرحمن بن علي بن مُحَمَّد تح: عبد الرحمن مُحَمَّد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط1، 1386هـ، 1388هـ/ 1966، 1968م.
53. الموطأ، لأبي عبد الله مالك بن أنس الأصبحي، تح: مُحَمَّد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي، ط1، 1425هـ/ 2004م.
54. النبوغ المغربي في الأدب العربي، لعبد الله بن عبد الصمد كنون الحسني، بدون دار النشر، ط2، 1380هـ/1960م.
55. نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني، لمحمد بن الطيب القادري، تح: مُحَمَّد حجي وأحمد توفيق، مكتبة الطالب، الرباط، ط1، 1407هـ/ 1986م.

56. النهاية، لأبي السعادات مجد الدين المبارك بن مُحَمَّد الجزري المعروف بابن الأثير، تح: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود مُحَمَّد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ/ 1979م.

57. نوازل المسناوي، المطبعة الفاسية، فاس، طبعة حجرية، على نفقة سيدي عمر بن أحمد الخياط، 1345هـ.

58. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا بن مُحَمَّد أمين البابانى البغدادي، طبع بعناية وكالة المعارف بإسطنبول، المطبعة البهية، 1951م، تصوير: مكتبة الإسلامية والجعفري تبريزي، ط3، 1387هـ/ 1967م.

ثانيا: المخطوطات:

59. حاشية بن فجلة على مختصر خليل، لأبي عبد الرحمن شهاب الدين أحمد بن مُحَمَّد اللقاني المعروف بابان فجلة، مخطوط، محفوظ بخزانة المكتبة الأزهرية، تحت رقم: (94992).

60. شفاء الغليل، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن أحمد البساطي، مخطوط، محفوظ بالخزانة الحسنية، الرباط، تحت رقم: (12891).

61. مواهب الجليل، لأبي الإرشاد علي بن مُحَمَّد الأجهوري، مخطوط، محفوظ بخزانة الهيئة العامة للأوقاف الليبية، طرابلس، تحت رقم: (255/1).

فرج علي عبد الله جوان مواليد 1972م مدينة زليتن ليبيا (Fajhsh1@gmail.com)

متحصل على ليسانس في الدراسات الإسلامية سنة 1993 م. جامعة المرقب. الخمس. ليبيا.

متحصل على الماجستير في الدراسات الإسلامية سنة 1996 م. كلية الآداب. جامعة الزاوية. ليبيا.

متحصل على الدكتوراه في الفقه الإسلامي وأصوله سنة 2005م. كلية الشريعة. جامعة بيروت الإسلامية. لبنان.

عميد سابق لكلية الشريعة والقانون بالجامعة الأسمرية بزليتن. ليبيا.

رئيس هيئة الرقابة الشرعية بمصرف الإجماع العربي. وعضو هيئة الرقابة الشرعية لمصرف النوران.

شارك في العديد من المؤتمرات المحلية والدولية، وله بحوث علمية متنوعة منشورة في مجلات علمية.

حالياً أستاذ مشارك وعضو هيئة تدريس بكلية الشريعة والقانون بالجامعة الأسمرية الإسلامية. ليبيا.

إبراهيم أحمد علي الزائدي مواليد1990م مدينة الخمس ليبيا. (e.alzaidi@asmarya.edu.ly)

متحصل على ليسانس في الشريعة تخصص الفقه الإسلامي سنة 2012م.الجامعة الأسمرية. زليتن. ليبيا.

متحصل على دبلوم الدراسات العليا من قسم الدراسات الإسلامية بكلية الآداب الخمس – جامعة المرقب، سنة 2013م

متحصل على الماجستير في الفقه المالكي سنة 2015م. جامعة القرويين. فاس. المغرب.

متحصل على الدكتوراه في الفقه المالكي سنة 2019م. كلية الشريعة. جامعة محمد بن عبد الله. فاس. المغرب.

حالياً أستاذ مساعد بقسم الشريعة بكلية الشريعة والقانون بالجامعة الأسمرية. زليتن. ليبيا.

من إنتاجه العلمي: تعارض الأصل والغالب عند المالكية. (أطروحة دكتوراه). والشيخ أحمد بن عمر الزائدي وأجوبته في المناسك دراسة وشرح وتحقيق. (رسالة ماجستير). والتعليل الفقهي عند الشيخ قريو رحمه الله من خلال بعض فتاويه.